السياق القرآني

(أهميته ، أنواعه ، ضوابطه)

هارون الرشيد*

مفهوم السياق القرآني :

السياق القرآني يكون مؤتلفا من ثلاثة عناصر أساسية :

الأول : الأغراض والمقاصد التي بني عليها النص .

الثاني : النظم والأسلوب القرآني المؤتلف من مجموع الكلام والتعبير فيه .

الثالث : الأسباب والأحوال التي نزلت فيها الآية ، والمخاطبون بها فيها .

وقد أشار الإمام الغزالي إلي هذا بقوله : " وطريق فهم المراد من الخطاب تقدم المعرفة بوضع

وجمع شيخ الإسلام هذه العناصر جميعا فقال : " وتختلف دلالة الكلام تارة بحسب اللفظ المفرد

فنخلص من هذا كله إلي أن السياق القرآني هو ((الأغراض التي بنيت عليها الآية ، وما انتظم

والمقصود بالقرائن اللفظية : القرائن النصية وهي ما احتواه النص من التعبير والتركيب

والمقصود بالقرائن الحالية : الأسباب والأحوال التي نزلت الآية فيها .

---

* الأستاذ المساعد,كلية الدراسات الإسلامية (أصول الدين), قسم التفسير وعلوم القرآن, الجامعة الإسلامية العالمية – إسلام آباد

أهميته :

إن تجاهل ما تدل عليه السياقات في فهم نصوص القرآن الكريم – بما أنه نازل بلغة العرب –

بقول الإمام الشاطبي مبينا كون السياق عمدة في فهم كلام الله عز وجل : " لا محيص للمتفهم

وقد وضح ابن القيم هذه الحقيقة توضيحا جميلا حيث قال : " السياق يرشد إلي تبيين المجمل ،

وتظهر أهمية السياق في أمور :

أولا : أن السياق من تفسير القرآن بالقرآن .

السياق مرتبط حقيقة بالقرآن نفسه من حيث إنه تفسير للقرآن بالقرآن بل هو أعلي درجات

قال صاحب قواعد الترجيح عند المفسرين : " إن تفسير القرآن بالقرآن ينقسم إلي قسمين ،

ثانيا : أنه أصل معتبر ظاهر في تفسير النبي صلي الله عليه وسلم والسلف

وقد تجلي ذلك في إنكارهم علي من فهم الآية علي غير السياق والغرض الذي وردت لأجله .
مثاله ما رواه الترمذي وصححه عن عائشة رضي الله عنها :
أنها سألت النبي صلي الله عليه وسلم عن قوله تعالي : { والذين يؤتون ما آتوا وقلوبهم وجلة

فقد بين النبي صلي الله عليه وسلم معني الآية بسياقها وذلك لاستدلاله بآخر الآية بقوله تعالي

ومن أمثلة اعتبار السياق في تفاسير السلف ما أخرجه ابن جرير عن سعيد بن جبير في قوله

ثالثا : أن السياق أصل معتبر في التفسير عند العلماء .

يعتبر السياق عند العلماء والمفسرين أساسا في فهم الكلام وأصلا يحتكم إليه ، وبخاصة في

أخرج الإمام أحمد في كتاب الزهد عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال : " إن هذا

وأخرج ابن كثير عن مسلم بن يسار أنه قال : " إذا حدثت عن الله حديثا فقف حتي تنظر ما قبله

وقال عز بن عبد السلام : " السياق مرشد إلي تبيين المجملات وترجيح المحتملات وتقرير

ويقول الزركشي : " دلالة السياق أنكرها بعضهم ، ومن جهل شيأ أنكره . وقال بعضهم إنها

رابعا : أن السياق القرآني هو المعتبر في حل الخلاف والإشكال

يعتبر السياق من أعظم القرائن في الترجيح وحل المشكلات والمتشابه من الآيات .
قال الزركشي : " وما يعين علي معرفة المعني عند الإشكال ... دلالة السياق فإنها ترشد إلي

وقال ابن جزي الكلبي : " من أوجه الترجيح : أن يشهد بصحة القول سياق الكلام ويدل عليه

وهو أيضا الدال علي المناسبات والكاشف لأسرار التعبير في الآيات إذ أن التعبير في الآية وارد

أنواعه :

السياق القرآني يختلف عن أي سياق آخر ، وذلك أنه مكون من أربع دوائر من السياق بعضها

النوع الأول : سياق القرآن .
النوع الثاني : سياق السورة .
النوع الثالث : سياق النص أو المقطع أو الآيات .
النوع الرابع : سياق الآية .
وهذه الأنواع الأربعة مؤتلفة ائتلافا عجيبا فلا تجد بينها تعارضا ، بل إنها متكاملة تكاملا ينتج

وقد حقق هذا التنوع في سياق القرآن الشيخ عبد الوهاب رشيد أبو صفية حيث قال : " السياق

وسنقف مع كل نوع لتبيين المراد منه بإجمال :

أولا : سياق القرآن :

المراد بهذا النوع من السياق القرآني ، مقاصد القرآن الأساسية ، والمعاني الكلية التي تسمي

الوجه الأول : مقاصد القرآن العظمي :

مما لا مراء فيه أن القرآن الكريم مبني علي أغراض ومقاصد أساسية . وهذه الأغراض

وقد أجمل ابن عاشور مقاصد القرآن كلها في ثمانية مقاصد : الأول : إصلاح الاعتقاد . الثاني :

الوجه الثاني : المعاني الكلية :

والمقصود بالمعاني الكلية هو ما يرد في القرآن من الألفاظ التي يطرد أو يغلب معناها في جميع

قال ابن تيمية رحمه الله : " إذا كان في وجوب شيء نزاع بين العلماء ولفظ الشارع قد اطرد

ومن أمثلة ذلك ما ذكره ابن جرير الطبري عن ابن عباس رضي الله عنهما في تفسير قوله

وقال أيضا في تفسير كلمة " رجزا " في قوله تعالي : { فأنزلنا علي الذين ظلموا رجزا من

يقصد بذلك أن هذا هو الغالب في القرآن الكريم وذلك لاستثناء قوله تعالي : { ويذهب عنكم

الوجه الثالث : الأساليب المطردة :

والمقصود بالأساليب المطردة هو ما يستعمله القرآن من الأساليب ويطرد في القرآن كله ، وهذا

ومن أمثلته أيضا ما ذكره الشنقيطي في تفسيره حيث قال : " كل الأسئلة المتعلقة بتوحيد

ثانيا : سياق السورة :

من أعظم دلائل الإعجاز في هذا القرآن العظيم ، أنه بني علي سور متفرقة لكنها منتظمة في

ووحدة السورة أو سياقها العام هو الذي يطلع القارئ علي مضمون السورة كلها ، ولو تدبر

قال البقاعي : " لعرفان مناسبات الآيات في جميع القرآن هو أنك تنظر الغرض الذي سيقت له

ومن أشهر من تناول هذا العلم من السياق وبرع فيه محمد دراز صاحب كتاب (النبأ العظيم) ،

فمثلا سيد قطب رحمه الله جعل من منهجه أن يقدم بين يدي كل سورة بوحدتها الموضوعية

وممن اهتم بذلك ابن قيم الجوزية الذي كان بارعا في استخراج دقائق القرآن وأسراره . فقد

ويدخل في سياق السورة الاستدلال بما غلب وروده في السورة كلها ، ومن أمثلة ذلك ما ذكره

ثالثا : سياق النص أو القصة :

سياق النص يأتي كجزء ووحدة من جملة السورة ، يكون موضوعه واحدا وغرضه واحدا لكنه

ولو تدبرت كل سورة لوجدتها تتجزأ إلي عدة مقاطع يتضمن غرضا مستقلا . فمن أمثلة ذلك

قال ابن عاشور : " نظم القرآن أهم أصول حفظ مال الأمة في سلك هاته الآيات ، فابتدأ بأعظم

وقال صاحب الظلال : " منذ الآن إلي قرب نهاية السورة يتعرض السياق لإقامة قواعد النظام

رابعا : سياق الآية :

سياق الآية هو الجو العام الذي وضعت فيه الآية والذي جاءت فيها الآية . وقد تناول المفسرون

ما ذكره بعض المفسرين في المراد بالإحصان في قوله تعالي : { فإذا أحصن فإن أتين بفاحشة

وقال الشنقيطي : " قوله تعالي : { فإذا أحصن } أي فإذا تزوجن . وقول من قال من العلماء :

<u>ضوابط السياق :</u>

ضوابط السياق منقسمة إلي قسمين : ضوابط عامة وضوابط ترجيح السياق .

القسم الأول : ضوابط عامة في السياق :

أولا : أن السياق القرآني أصل معتبر في تفسير كلام الله تعالي .

هذا الضابط هو أساس ضوابط السياق ، فأول ما يجب اعتباره في السياق أمران :
الأول : أنه ثابت جار في كلام الله تعالي ؛ إذ لا يخلو كلام من سياق يدل علي مراد المتكلم ،

الثاني : أنه من أعظم وأول ما يجب اعتباره في التفسير كما تقرر ذلك عند العلماء . قال

وقال السيوطي : " علي المفسر مراعاة التأليف والغرض الذي سيق له . " (32)

ثانيا : أن السياق يرشد إلي المسلك الصحيح الذي يوصل إلي فهم مراد الله تعالي

وهذا الضابط من أهم الضوابط المتعلقة بالسياق ، وهو يبين منزلة السياق في الوصول للمعني

ثالثا : أن تعيين السياق مبني علي الاجتهاد والعلم بأصوله وقواعده :

تعيين السياق يختلف بحسب فهم المفسر له وقدرته علي الوصول إليه بقرائن السياق المعتبرة

رابعا : لا يجوز صرف الكلام عن سياقه إلا بحجة يجب التسليم لها :

صرف الكلام عن سياقه الذي ورد لأجله لا يجوز ، لكونه مخالفا لمراد المتكلم ، إلا أن يرد دليل

وقد قرر هذا الضابط ابن جرير واعتمد عليه في تفسيره ، فقال في تقريره : " فغير جائز

خامسا : العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب :

هذه القاعدة الأصولية تعتبر قاعدة في السياق من جهة أنه لا عبرة بخصوص السياق الذي

قال ابن تيمية رحمه الله : " والناس وإن تنازعوا في اللفظ العام الوارد علي سبب هل يختص

فإذا كانت الآية نازلة في سبب معين فإن هذا يبين المعني المراد لكنه لا يعني بحال قصر الحكم

قال السرخسي رحمه الله : " وقال بعضهم : النص يكون مختصا بالسبب الذي كان السياق له ،

وضرب لذلك مثلا بقوله تعالي : { وسيجنبها الأتقي الذي يؤتي ماله يتزكي } [الليل – 17 ، 18

قال ابن كثير : " وقد ذكر غير واحد من المفسرين أن هذه الآية نزلت في أبي بكر الصديق

ولهذا فإنه كثيرا ما تكون الآية نازلة بحال معين أو حدث خاص أو شخص مقصود ، إلا أنها

قال السعدي : " تدبر هذه النكتة التي يكثر مرورها بكتاب الله تعالي ، إذا كان السياق في قصة

القسم الثاني : الضوابط المتعلقة بترجيح السياق :

أولا : أن القول المعتبر في التفسير هو الموافق للسياق .
قد تقرر أن السياق القرآني أصل معتبر في كلام الله تعالي ، وأنه هو الدال علي المعني الصحيح

وهذا الضابط من أهم ضوابط الترجيح في التفسير . واعتبره السلف والعلماء في تفاسيرهم .

ثانيا : يجب حمل كلام الله علي المعاني والأوجه اللائقة بالسياق والموافقة

هذا الضابط يعني أنه يجب حمل كلام الله تعالي علي المعاني والأوجه اللغوية والإعرابية

وقد قرر العلماء هذه القاعدة في مؤلفاتهم .
قال الطبري : " وغير جائز حمل كتاب الله تعالي ووحيه علي الشواذ من الكلام وله في المفهوم

وقال أبو جعفر النحاس : " والواجب أن يحمل تفسير كتاب الله عز وجل علي الظاهر

وقال العز بن عبد السلام : " فالقاعدة في ذلك أن يحمل القرآن علي أصح المعاني ، وأفصح

ثالثا : كل تفسير خارج عن دلالات الألفاظ والسياق باطل مردود .

هذه القاعدة نتيجة للقاعدة التي قبلها ، فإذا ورد تفسير خرج بمعاني كتاب الله عما تدل عليه

قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه : " إن هذا القرآن كلام الله عز وجل فضعوه علي مواضعه

وقال السيوطي في الإكليل : " ففيه الرد علي من تعاطي تفسير القرآن بما لا يدل عليه جوهر

وقال ابن تيمية رحمه الله مقررا هذه القاعدة : " وأما النوع الثاني من مستندي الاختلاف وهو

رابعا : حمل كلام الله علي الغالب من عرفه ومعهود استعماله أولي من الخروج

فإذا تنازع المفسرون في تفسير آية أو جملة أو لفظة من كتاب الله فأولي الأقوال بالصواب هو

وقد اعتمد هذا الضابط في الترجيح أئمة التفسير الأعلام ، ومن هؤلاء الأئمة :

1- الكيا الهراسي الذي قال في معرض رده علي من جعل لفظ السراح صريحا في الطلاق في

2- ابن تيمية رحمه الله الذي قال : " إذا كان في وجوب شيء نزاع بين العلماء ولفظ الشارع

3- محمد الشنقيطي حيث قال : " ومن أنواع البيان المذكور في هذا الكتاب المبارك الاستدلال

خامسا : توحيد مرجع الضمائر في السياق الواحد أولي من تفريقها .

إذا جاءت ضمائر متعددة في سياق واحد ، واحتملت في مرجعها أقولا متعددة ، فتوحيد مرجعها

وقد تقررت هذه القاعدة عند أئمة اللغة من المفسرين كابن جرير ، والزمخشري ، وابن عطية ،

قال الزمخشري في ترجيحه لعود الضمير إلي موسي دون التابوت في قوله تعالي : { فاقذفيه

وقال أبو حيان : " وتناسق الضمائر لشيء واحد أوضح ." (51)

وقال ابن عطية في معرض تضعيفه لأحد الأقوال في التفسير المخالفة لهذه القاعدة : " وهذا

وقال الزركشي : " إذا اجتمع ضمائر فحيث أمكن عودها لواحد فهو أولي من عودها لمختلف

سادسا : القول بالاستقلال مقدم علي القول بالإضمار ، إلا أن يدل السياق علي

الأصل في كلام الله تعالي أن يكون كاملا لا يحتاج إلي تقدير ، إلا أن يدل السياق علي الحذف ؛

قال أبو حيان : " متي أمكن حمل الكلام علي غير إضمار ولا افتقار ، كان أولي أن يسلك به

ولا يقال بالحذف في كلام الله تعالي إلا بدليل من السياق يدل عليه .

قال ابن عاشور في مقدمة تفسيره : " إنك تجد في كثير من تراكيب القرآن حذفا ولكنك لا تعثر

مثال ذلك قوله تعالي : { ولا تقولوا ثلاثة } [النساء – 171] فإن الحذف هنا ظاهر لدلالة رفع

قال ابن جرير : " رفعت الثلاثة بمحذوف دل عليه الظاهر ، وهو (هم) . ومعني الكلام : ولا

فنجد أن ابن جرير استدل علي وجود الحذف بالسياق ، وقدره بحسب سياق الآية .

سابعا : جميع حذوف القرآن لا تقدر إلا علي أكمل الوجوه اللائقة بالسياق .

إذا دل السياق علي حذف في الآية ، فإنه لا يقدر إلا أفصح التقديرات وأنسبها للسياق والغرض

قال العز بن عبد السلام : " جميع حذوف القرآن من المفاعيل والموصوفات وغيرها لا يقدر إلا

وقال أيضا : " لا يقدر فيه من المحذوفات إلا أحسنها وأشدها موافقة وملائمة للسياق ." (59)

قال أبو حيان مقررا هذا الضابط في تفسير قوله تعالي : { وقولوا حطة } [البقرة – 58] : "

ثامنا : حمل اللفظ علي معني جديد أولي من حمله علي التأكيد ، إلا أن يدل

إذا احتمل اللفظ أو الجملة في السياق بين أن يكون مفيدا معني جديدا لم يسبق في الكلام ، أو

قال أبو بكر بن العربي المالكي : " إذا أمكن حمل اللفظ علي فائدة مجددة لم يحمل علي التكرار

وقال ابن القيم مقررا هذه القاعدة في معرض تفسير قوله تعالي : { كلا سوف تعلمون ثم كلا

نعم ، إذا كان السياق يدل علي كونه تأكيدا فيحمل علي التأكيد ، كما قال الطبري في تفسير قوله

فالذي ثبت من هذا العرض السريع أن السياق هو الأصل العظيم الأساسي في توضيح كلام الله

والله تعالي أعلم

الهوامش

1- الإمام أبو حامد محمد بن محمد الغزالي ، المستصفي من علم الأصول ، 185/1 ، دار الكتب

2- أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني ، الفتاوي الكبري ، 123/6 ، 124 ، دار

3- أبو إسحاق إبراهيم بن موسى بن محمد الغرناطي الشاطبي المالكي ، الموافقات في أصول

4- أبو عبد الله محمد بن أبي بكر المعروف بابن القيم الجوزية ، بدائع الفوائد ، 815/4 ، مكتبة

5- حسين بن علي بن حسين الحربي ، قواعد الترجيح عند المفسرين ، 320/1 ، 321 ، دار

6- أبو عيسي محمد بن عيسي الترمذي ، سنن الترمذي ، 454/10
7- أبو جعفر محمد بن جرير الطبري ، جامع البيان في تأويل آي القرآن ، 174/18 ، مؤسسة

8- الأمام أحمد بن محمد بن حنبل ، كتاب الزهد ، 35/1
9- الحافظ إسماعيل بن كثير ، تفسير القرآن العظيم ، 13/1 ، دار طيبة للنشر والتوزيع 1420

10- الإمام عز الدين بن عبد العزيز بن عبد السلام ، الإمام في بيان أدلة الأحكام ، 159/1 ،

11- بدر الدين محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي ، البحر المحيط في أصول الفقه ، 357/4 ،

12- بدر الدين محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي ، البرهان في علوم القرآن ، 198/2 ،

13- ابن جزي الكلبي ، التسهيل لعلوم التنزيل 9/1
14- ابن أبي شيبة ، مصنف ، 527/10 ، عبد الرزاق ، مصنف ، 255/11 .
15- الشيخ عبد الوهاب رشيد أبو صفية الحارثي ، دلالة السياق منهج مأمون لتفسير القرآن

16- انظر: محمد الطاهر بن محمد بن عاشور، التحرير والتنوير ، المقدمة الرابعة 38/1 ، 39

17- أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني ، مجموع الفتاوي ، 35/7
18- الطبري ، تفسير ، 219/2 .
19- نفس المرجع 117/2
20- انظر: ابن كثير ، تفسير ، 24/4 ، شهاب الدين محمود بن عبد الله الآلوسي ، روح

21- محمد بن محمد المختار بن عبد القادر الشنقيطي ، أضواء البيان في إيضاح القرآن

22- برهان الدين إبراهيم بن عمر البقاعي ، نظم الدرر في تناسب الآيات والسور ، 11/1 ، دار

23- سيد قطب إبراهيم حسين الشاربي ، في ظلال القرآن ، 27/1 ، 28 ، دار الشرق 1400 هـ

24- أبو عبد الله محمد بن أبي بكر المعروف بابن القيم الجوزية ، الأمثال في القرآن الكريم

25- انظر : الإمام أبو عمرو عثمان بن سعيد الداني ، التيسير في القراءات السبع ، 122/1 ،

26- الطبري ، تفسير ،103/21
27- ابن عاشور ، التحرير والتنوير 546/2
28- سيد قطب ، في ظلال القرآن 283/1
29- ابن كثير ، تفسير ، 262/2
30- الشنقيطي ، أضواء البيان 233/1
31- الزركشي ، البرهان في علوم القرآن 317/1
32- عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي ، الإتقان في علوم القرآن ، 488/2
33-الطبري ، تفسير ، 389/9
34- ابن تيمية ، مجموع الفتاوي 339/13
35- أبو بكر محمد بن أحمد بن أبي سهل السرخسي ، أصول السرخسي ، 164/1 ، دار الكتاب

36- انظر : أبو الحسن علي بن أحمد الواحدي النيسابوري ، أسباب النزول ، ص 340
37- ابن كثير ،تفسير ، 422/8
38- عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي ، تيسير الكريم المنان ، 628 ، وزارة الشؤون

39- الطبري ،تفسير ، 573/4
40- أبو جعفر أحمد بن محمد بن إسماعيل النحاس ، إعراب القرآن ، 132/5 ، عالم الكتب –

41- الإمام عز الدين بن عبد العزيز بن عبد السلام ، الإشارة إلي الإيجاز ص 220
42- حسين بن علي ، قواعد الترجيح عند المفسرين 349/2
43- أحمد بن حنبل ، كتاب الزهد ، 35/1
44- عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي ، الإكليل في استنباط التنزيل ، ص 352
45- ابن تيمية ، مجموع الفتاوي 354/13 ، 355
46- حسين بن علي ، قواعد الترجيح عند المفسرين 172/1
47- عماد الدين بن محمد الطبري ، المعروف بالكيا الهراسي ، أحكام القرآن عماد الدين بن

48- ابن تيمية ، مجموع الفتاوي 35/7
49- الشنقيطي ، أضواء البيان 478/3
50- أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد الزمخشري جار الله ، الكشاف عن حقائق التنزيل

51- أبو حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف الأندلسي ، البحر المحيط ، 440/8
52- أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي ، المحرر الوجيز ، 23/6
53- الزركشي ، البرهان في علوم القرآن 35/4
54- انظر : جمال الدين أبي محمد عبد الله بن يوسف بن هشام الأنصاري ، مغني اللبيب عن

55- أبو حيان ، البحر المحيط 29/1
56-ابن عاشور ، التحرير والتنوير 119/1
57-الطبري ، تفسير ، 423/9

58- عز بن عبد السلام ، الإشارة إلي الإيجاز ص 4
59- المصدر السابق ص 2
60- أبو حيان ، البحر المحيط 294/1
61- القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المالكي ، أحكام القرآن ، 333/1
62- أبو عبد الله محمد بن أبي بكر المعروف بابن القيم الجوزية ، عدة الصابرين ، ص 157 ،

63- الطبري ، تفسير ، 151/24
64- انظر : الشاطبي ، الموافقات 413/3
65- انظر : ابن تيمية ، مجموع الفتاوي 94/15